الشركة التونسية للتنقيب

أحدثت الشركة التونسية للتنقيب، فيما يلي "الشركة"، بتاريخ غرّة أكتوبر 1981 في شكل شركة خفية الاسم برأس مال اجتماعي قيمته 500 أ.د تساهم فيه المؤسسة التونسيّة للأنشطة البترولية بنسبة 94,89 %. وصنّفت منشأة عمومية خاضعة لإشراف الوزارة المكلّفة بالصناعة بمقتضى الأمر عدد 2200 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية وعلى المؤسّسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية.

ويتمثل موضوع "الشركة" أساسا في القيام داخل البلاد التونسية وخارجها بالأعمال والتموينات والخدمات المتعلقة بالتنقيب والمحافظة على الآبار المخصصة لاستكشاف الموارد المنجمية والمائية والحرارية الجوفية المتواجدة تحت الأرض والبحر وعلى الآبار المخصصة لأعمال الهندسة وبناء القناطر والطرقات. كما يشمل موضوعها تكوين واستئجار خدمات التقنيين المختصين في الأعمال والخدمات المتعلقة بهذه الأعمال.

وشمل نشاط "الشركة" خلال الثلاث سنوات الأولى لإحداثها عمليات صيانة الآبار بالحقول البرية بالبرمة والحقول البحرية بعشطرت باستعمال ثلاث حفارات خفيفة ليمتدّ إلى عمليّات الحفر الذي انطلقت فيه منذ سنة 1984 بتعزيز أسطولها بثلاث حفارات إضافية.

وفي إطار المخطط الحادي عشر للتنمية 2007–2011، أبرمت "الشركة" عقد برنامج للفترة 2007-2009 مع الدولة التونسية ممثلة في الوزارة المكلّفة بالصّناعة.

وتشغّل "الشركة" 466 عونا في موفى 2010 موزّعين بين المقرّ الاجتماعي بتونس وبقاعدة صفاقس (115 عونا) وبين الحظائر الموجودة أساسا بالبرمة برّا وبحقل عشطرت بحرا (351 عونا) صرفت لهم أجورا بلغت 9,324 م.د بعنوان السنة المذكورة.

وحققت الشركة خلال السنة ذاتها إيرادات جملية بلغت 44,142 م.د ونتيجة صافية بمبلغ 8,098 م.د وأنجزت أغلب خدماتها لفائدة شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية والشركة التونسية الايطالية لاستغلال البترول.

وتركزت الأعمال الرقابية حول النظر في مدى توفق "الشركة" في إحكام تنظيمها ونظامها المعلوماتي وفي تطوير مواردها البشرية ودعم نشاطها واستثماراتها وفي مدى تقيّدها بتطبيق إجراءات التزوّد وذلك بالنظر إلى الجوانب القانونية ذات العلاقة وبالاعتماد على أهدافها وإنجازاتها خلال الفترة 2007-2010.

I - التنظيم ونظام المعلومات

أ- التنظيم

تشوب الهيكل التنظيمي لـ "الشركة" الذي تم ضبطه بمقتضى الأمر عدد 3396 المؤرخ في 26 ديسمبر 2005 نقائص تتمثّل بالأساس في جمع وظائف متنافرة وفي عدم ملاءمة تنظيم بعض الإدارات.

فعلى مستوى الجمع بين خطط متنافرة، تبيّن وضع مصلحة التصرف في المخزون تحت إشراف إدارة المعدات والصيانة وتكليف الإدارة التجارية بعمليات الفوترة إلى جانب مهام التزود ودراسة الأسواق والعلاقة مع الحرفاء.

أمّا على مستوى تنظيم المصالح الإدارية، فقد تمّ إلحاق وظيفة الشؤون القانونية بمصلحة الخدمات العامة رغم أنّ مشمولاتها تغطّي مختلف أنشطة "الشركة" كالعلاقة مع الحرفاء والمزودين وغير ذلك ، وتمّ إلحاق مصلحة الجودة بالإدارة الفرعية للجودة والإعلامية رغم أنّ الجودة تشمل جميع أنشطة "الشركة" وخاصة منها نشاط الاستغلال ولم يتمّ إحداث مصلحة لدراسة الأسواق كما جاء بالهيكل التنظيمي.

من جهة أخرى، لم يتمّ تحديد مهام عدد من المصالح على غرار مصلحة الموظّفين ومصلحة التكوين والتدرّج ومصلحة الخدمات العامة والشؤون القانونية ومصلحة الجودة ومصلحة الإعلامية وكذلك مصلحة الإحاطة ومتابعة العمليات.

وتبيّن أنّ اللجان المحدثة بـ"الشركة"لم تشهد أيّ نشاط منذ إنشائها سواء تعلّق الأمر باللّجنة الفنية التي تمّ إحداثها منذ 24 جوان 2002 للنّظر في تطوير التجهيزات والمعدات وطرق الاستغلال أو بلجنة الإعلامية والاتّصالات المحدثة في 23 أفريل 2002 للاعتناء بالمشاريع ذات العلاقة بالمنظومات الإعلامية والاتّصالات ومتابعة تنفيذها.

ب- نظام المعلومات

يشكو نظام المعلومات عددا من النقائص على مستوى التخطيط والبرمجة والاستغلال والسلامة المعلوماتية.

فقد أعدّت "الشركة" مشروع المخطّط المديري العملي للمعلوماتية للفترة 2007-2010 بكلفة قدرها 564,500 أ.د. وبرمجت الشروع في استغلاله خلال 2007 دون أن تتوفّق في ذلك حيث أدّى عدم تفعيل نشاط فرق العمل المكلّفة بالجانب الفنّي المعلوماتي والاستعمال عند الإنجاز وعدم جاهزية المعدّات وصعوبة تكيّف الأعوان إلى تعطّل تركيز بعض مكونات "منظومة للتصرّف المندمج" والتأخير في إنجاز منظومة السلامة ومنظومة التصرف في الوثائق إذ لم يتيسّر للشركة أن تشرع فيهما على التوالي إلاّ بداية من سنة 2008 ومن سنة 2009. وقد أعيدت برمجة إنجاز المنظومة الثانية في موفّى 2009 ولم يتمّ تنفيذ سوى 30 % منها في الآجال ولم يتمّ بعد إنجاز الجزء المتعلّق بالأرشيف.

وعموما تراوحت نسبة إنجاز مختلف المنظومات والمعدات الإعلامية خلال الفترة المذكورة بين 9 % و62 % ولم يتمّ إلى موفّى سبتمبر 2011 توحيد نظم التصرّف في الجودة والصحة والسلامة. وبرّرت "الشركة" أسباب التأخير في الإنجاز بافتقارها إلى الكفاءات اللازمة لتنفيذ هذا المشروع وأوضحت أنّها تعمل على تدعيم مصلحة الإعلامية بموارد بشرية إضافية.

وفي نفس الإطار، لم يتمّ بعد تمكين الحظائر من منظومة " كوسوين " لإجراءات التزود والتصرّف في المخزون بالرّغم من أنّ "الشركة" تعتمدها بقاعدة صفاقس منذ 1995. كما لم يتمّ تركيز شبكة داخلية لربط الحظائر فيما بينها وبين مقرّات الشركة وهو ما أفرز صعوبات في تسيير نشاط الحظائر خاصّة في ما يتعلّق بعمليات التزوّد.

ولئن تقرّر تركيز منظومة "كوسوين" بالمقرّ الاجتماعي بتونس منذ سنة 2002 بهدف المتابعة الآلية لطلبات التزوّد ، فإنّ الاستغلال الفعلي لهذه المنظومة لم ينطلق إلاّ في 2011.

وخلافا لمنشور الوزير الأوّل عدد 19 لسنة 2007 المؤرّخ في 14 أفريل 2007 حول تدعيم السلامة المعلوماتية بالهياكل العمومية، لم تحدث "الشركة" وحدة تعنى بالسلامة المعلوماتية.كما أنّها لم تخضع النظم المعلوماتية في سنة 2009 لأي تدقيق في المجال مثلما يقتضيه القانون عدد 05 لسنة 2004 المؤرخ في 03 فيفري 2004، وقد أفادت بأنّ ذلك يعود إلى استكمال إنجاز التوصيات المدرجة بالتقرير الخاص بعملية التدقيق السابقة.

وتبيّن أنّ الإجراءات المعتمدة في مجال السلامة المادية بخصوص إعادة التشغيل الآلي للتجهيزات والموزعات عند وقوع حادث لا تضمن استمرارية تشغيل الخوادم سوى لفترة تتراوح ما بين 8 دقائق و30 دقيقة. واتّضح أنّ "الشّركة" تفتقر إلى مخطّط نجدة وإلى محلاّت خارج مقراتها لحفظ سجلاّتها الإعلامية وإلى "مثبتات كهربائية" لحماية تجهيزاتها من آثار العودة المفاجئة للكهرباء.

II- التصرّف في الموارد البشرية

تعلّقت الإخلالات التي كشفت عنها الأعمال الرقابية بمجالات الانتداب والتأطير والتكوين.

أ- الانتداب

تعدّ "الشّركة" برامج سنوية للانتدابات تخضع لمصادقة سلطة الاشراف التي ترخّص في فتح مناظرات للغرض. وقد تبيّن أنّ نسبة الانتدابات عن طريق المناظرات

تفاوتت من سنة الى أخرى ليستقر معدلها خلال الفترة 2007-2010 في حدود 41,6 % من البرامج السنوية للانتدابات وبذلك تكون "الشركة" قد أنجزت أكثر من نصف الانتدابات بصفة مباشرة.

وتعتبر الانتدابات بهذه الصيغة مخالفة لمقتضيات الأمر عدد 567 لسنة 1997 المؤرخ في 31 مارس1997 المتعلق بضبط شروط وصيغ الانتداب المباشر بالمنشآت العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية الذي أكد على ضرورة احترام قاعدة الانتداب عن طريق المناظرة إلاّ في الحالات القصوى وعلى أن لا تتجاوز مدة العقد في كل الحالات السنة.

وتبيّن أنّه باستثناء الانتدابات المباشرة بالحظائر، فإنّ بقية الانتدابات المباشرة البالغ عددها 10 خلال الفترة 2007-2010 لا تبرّرها أيّة ظروف طارئة ولا تستند إلى أيّ ترخيص مسبق من سلطة الإشراف.كما تبيّن أنّ مدّة عمل 15 من بين المنتدبين بصورة مباشرة تجاوزت السنة لتصل إلى 4 سنوات بالنسبة إلى أربعة منهم.

وقد واجهت "الشركة" صعوبات لسدّ الشغورات الحاصلة خاصة على مستوى الحظائر حيث غادرها 98 عونا خلال الفترة 2007-2010 لأسباب مختلفة من بينهم 38 عونا للعمل لدى شركات منافسة ولم تتوصل إلى تغطية سوى 36,7 % من هذه الشغورات ممّا جعلها تلاقي صعوبات لتوفير بدلاء يؤمّنون استمرار النشاط وتضطرّ في بعض الحالات إلى تكليف إطار وحيد لأداء بعض المهام.

ولمعالجة هذه الوضعية، اضطرّت "الشركة" إلى "كراء" اليد العاملة المختصّة كحلّ تعود أهمّ أسبابه إلى اختصار الوقت الذي يتطلّبه تكوين منتدبين تعوزهم الخبرة لأداء المهام الخصوصيّة المتّصلة بنشاط التنقيب. فقد تبيّن أنّ الفترة التي استغرقها سابقا التكوين الميداني امتدّت إلى حوالي 17 سنة لتحمّل خطّة رئيس حظيرة وإلى معدّل 15 سنة لمباشرة خطّة رئيس فريق وإلى معدّل 10 سنوات للتكليف بمهمّة مساعد رئيس فريق علما أنّ المستوى التعليمي لهذه الشريحة المتكونة من 44 عاملا لا يتجاوز السابعة ثانوي (نظام قديم) ولا يتعدّى الثالثة ثانوي (نظام قديم) بخصوص 13 منهم. وتجدر الاشارة إلى أنّ هذه الفترة لم

تتجاوز الثلاث سنوات بخصوص 16 تقنيّا ساميا تم تكوينهم خلال الفترة 2007-2009 بالمدرسة الوطنية للمهندسين بتونس وبشركة نفط وغاز الجزائرية بكلفة جملية تناهز 673 أ.د.

وبالنظر إلى توفر التقنيين السامين بسوق الشغل فإنّ "الشركة" مدعوّة إلى إعداد برنامج لتنمية مواردها البشرية التقنية على المدى القصير والمتوسط يمكّنها من الاستغناء نهائيا عن "كراء" يد عاملة باهظة الكلفة بالعملة الصعبة.

ولمعالجة ظاهرة مغادرة العديد من تقنيي الشركة العاملين بالحظائر وانتقالهم إلى العمل بشركات منافسة خلال الفترة 2007-2008 تم إقرار منحة تحفيزية بمقتضى قرار من وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة، غير أنّ توزيعها كان متفاوتا من حظيرة إلى أخرى بنسب تراوحت بين 15 % و125 %. وترتب عن هذا التفاوت مغادرة 16 عونا خلال الفترة 2009-2010 من بينهم 13 عونا يعملون بحظائر لم تتجاوز نسبة التحفيز فيها 15 %.

ب- التأطير والتكوين

بلغ عدد إطارات "الشركة" 41 إطارا في 2010 لتبلغ النسبة العامة للتأطير خلال نفس السنة 8,8 %. وقد تفاوتت نسبة التأطير بين الإدارة أين بلغت 34 % والحظائر التي لا يتوفّر بها أيّ مهندس للحفر حيث لم تتجاوز 0,5 %.

وتشكو بعض المصالح الإدارية نقصا فادحا في الأعوان على غرار الكتابة القارة للجنة الصفقات وخلية التدقيق وخلية الصحة والسلامة والمحيط ومصلحة الشؤون القانونية وإدارة الأعمال بالحظائر.

وتبيّن أنّ نسبة إنجاز برامج التكوين تراجعت من 65 % في 2008 إلى 31 % في 2010 حيث لم يتمّ تنظيم الدورات التكوينية المبرمجة لفائدة مستعملي التطبيقات الإعلامية ،كما لم يتمّ تأمين التكوين لكافة التقنيين المشرفين على الحظائر في مجال مراقبة التسربات حيث أنّ 25 تقنيا من هؤلاء يمارسون عملهم دون الحصول على شهادة نافذة المفعول تؤهّلهم

للاضطلاع بالمهمّة الموكولة إليهم وذلك بالرغم من تنصيص منظومة التصرف على ضرورة إخضاع هذا الصنف من التقنيين إلى مناظرة في مجال مراقبة التسربات للحصول على شهادة مصادقة تدوم صلوحيّتها سنتان. وقد تمّ تنظيم مناظرتين خلال سنة 2011 دون مشاركة 13 تقنيا معنيين انتهت مدّة صلوحية شهاداتهم.

ونظرا إلى أهمّية هذه النوعية من الكفاءات التقنية في سير الحظائر وفي تأطير العاملين فيها، يتعيّن تعزيز فرص الحصول على شهادة المصادقة.

وأفادت"الشركة" بأنّ عدم التوفّق في إنجاح برنامج التكوين لسنة 2010 يعود إلى الصعوبات التي اعترضتها لتأمين التكوين من طرف مكاتب مختصّة إضافة إلى تأجيل التكوين الخاص بالتسربات إلى سنة 2011 وأكّدت أنّها ستعمل على تدارك النقص في مجال التكوين لفائدة مستعملي التطبيقات الإعلامية بإعداد وتنفيذ برامج تكوين موجّهة إلى المستعملين.

III- نشاط الاستغلال

تعرف "الشركة" صعوبات في تطوير حجم نشاطها وفي الرفع من مردودية حفّاراتها.

أ - تطوّر حجم النشاط

تعتمد "الشركة" في نشاطها على أسطول متكوّن من ثلاث حفارات تستغلّ بالأساس في عمليات صيانة الآبار وثلاث حفارات أخرى تمّ اقتناؤها خلال الفترة 1984- 1989 تستعمل أساسا في الحفر.

ويعتبر عدم إنجاز أيّ استثمار منذ 1989 أحد العوامل التي حالت دون تطوير نشاط "الشركة" حيث انحصر نشاطها في حفر وصيانة الآبار النفطية داخل التراب التونسي في حين كان بإمكانها توسيعه ليشمل الموارد المنجمية والمائية والحرارية الجوفية تحت الأرض وتحت البحر وكذلك الآبار المخصصة لأعمال الهندسة وبناء الجسور والطرقات بتونس وخارجها.

وسجّلت حصّة "الشركة" من طلبات العروض المتوفرة بالسوق تراجعا من 71 % في 2008 إلى 37 % في 2010 حيث لم يعد بإمكانها الاستجابة لعدد من الدعوات إلى المنافسة نتيجة بالأساس لمحدودية طاقة "الحفارة رقم 6" وعدم قدرتها على تلبية الشروط المتّصلة ببعض العروض وخاصّة منها بلوغ عمق الحفر المطلوب من الحريف.

ولئن طوّرت "الشركة" إلى حدود 2005 حصّتها في السوق من حيث عدد الآبار المحفورة لتبلغ 67 % فإنّ هذه الحصّة انحصرت بين 18 % و26 % خلال الفترة 2007-2010. وبعد أن كان عدد الأمتار المحفورة في مستوى 37.021 م في سنة 2006 فقد تواصل تقلّصه من 29.937 م في سنة 2007 إلى 18.707 م في سنة 2010.

ويوفّر نشاط الحفر وصيانة الآبار 96 % من جملة مداخيل "الشركة" وتستأثر الشركة التونسية الايطالية لاستغلال البترول وشركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية بالنصيب الأوفر من خدماتها بنسبة بلغت 42 % خلال سنة 2007 و88 % في سنة 2009 و67 % في سنة 2010.

وبالرغم من احتداد المنافسة، اقتصر النشاط التجاري لـ "الشركة" على إنجاز العقود مع من يتوجه إليها من حرفاء وعلى فوترة الخدمات التي تم إسداؤها دون أن تتوفّر لديها استراتيجية تجارية واضحة تحدد آفاق تعاملها مع الحرفاء من ناحية كيفية مراجعة العقود وخاصة فيما يتعلّق بالأسعار وتوثيق معايير محددة لضبط أسعار الخدمات المسداة من قبلها.

كما لا تتولى "الشركة" القيام بأيّ نشاط تسويق يمكّنها من توفير فرص جديدة لأنشطتها وتطوير خدماتها لدعم مكانتها في سوق الحفر ومجابهة احتداد المنافسة حيث اقتصرت ميزانية النشر والإشهار على مبالغ تدفع للوكالة التونسية للاتصال الخارجي ناهز معدلها خلال الفترة 2007-2010 ما قيمته 76 أ.د سنويا أي بنسبة تتجاوز 90 % من ميزانية النشر والإشهار. وتركزت ميزانية العلاقات العامة والتي لم تتجاوز 50 أ.د سنويا أساسا على هدايا رأس السنة.

وبلغت القيمة الجملية لمستحقات الشركة لدى الحرفاء التي حلّ أجلها 4,570 م.د في موفى جوان 2011. وقد شهد خلاص المستحقات لدى الشركة التونسية الإيطالية لاستغلال البترول البالغة قيمتها 2,761 م.د تأخيرا تراوح بين 60 يوما و261 يوما. وبلغت جملة المستحقات المتخلّدة لدى الشركة التونسية الفرنسية للبترول منذ 2010 حوالي 1,292 م.د. مع الإشارة إلى أنّ الشركة لم تحرص إلى موفّى مارس 2011 على اتّخاذ الإجراءات اللازمة لاستخلاص مستحقاتها من الحريفين المذكورين.

وأفادت "الشركة" بخصوص عدم خلاص مستحقاتها أنّ الحريفين المعنيين مرّا بمشاكل مالية عقب الإضرابات المسجلة في بداية سنة 2011 مما ترتب عنه تأخير كبير في خلاص مستحقاتها. وقد تمّ لاحقا استخلاص جزء من مستحقات الشركة لدى الشركة التونسية الإيطالية لاستغلال البترول.

وتبيّن أنّ "الشركة" واصلت إسداء خدماتها في مجال الحفر لفائدة الشركة التونسية الإيطالية لاستغلال البترول إلى حدود جوان 2011 دون تجديد أو تمديد العقد المبرم في الغرض والتي انتهت صلوحيّته في جانفي 2011. ومن شأن هذه الوضعية أن لا تحافظ على مصالح الشركة وأن لا تعزّز موقفها التفاوضي عند إعداد العقد لاحقا على سبيل التسوية.

ب ـ مردودية الحفّارات

اتّسم عدد "أيّام العمليات" بعدم الاستقرار حيث تراجع من 1413 يوما في سنة 2007 إلى 919,5 يوما في سنة 2009 ليرتفع إلى 1353 يوما في سنة 2010 وشهد عدد الأيّام الخالصة[1] تموّجا مماثلا حيث انخفض من 1906 يوما في سنة 2007 إلى 1311,5 يوما في سنة 2009 ليرتفع إلى 1798 يوما في سنة 2010، وبذلك تأرجحت نسبة تشغيل الحفارات بين 87 % في سنة 2007 و60 % في سنة 2009 و 82 % في 2010. وبلغ مجموع الآبار المنجزة عشرة آبار في سنة 2007 وسبعة آبار في سنة 2008 وستة آبار خلال سنة 2009 قبل أن يسجل هذا النشاط تحسنا في سنة 2010 حين تمّ حفر تسعة آبار.

---

[1] عدد أيام العمليات + عدد أيام الترقب.

وعرف نشاط صيانة الآبار[2] نفس المنحى خلال الفترة 2007-2009 حيث انخفض عدد الأيام الخالصة من 968 يوما إلى 845,5 يوما وعدد أيّام العمليات من 589 يوما إلى 453,5 يوما و عدد عمليات الصيانة من 26 عملية إلى 25 عملية. وسجل هذا النشاط في سنة 2010 تطوّرا إيجابيا حيث بلغ عدد الأيام الخالصة 868 يوما وعدد أيام العمليات 556 يوما.

وتبيّن من خلال النتائج المباشرة[3] للحفّارات أنّ مردوديتها سجّلت تراجعا خلال الفترة 2007-2009 حيث مرت نسبة الأعباء المباشرة لمجموع الحفارات مقابل مجموع مداخيلها من 50 % في سنة 2007 إلى 76 % في سنة 2009. وتأثرت المردودية الجملية للحفارات من جراء تراجع مردودية الحفارتين رقم 6 ورقم 3 اللتين سجّلتا تباعا نسبة أعباء مباشرة بلغت 167 % و93 % من المداخيل.

وباعتبار الأعباء غير المباشرة خلال الفترة 2007-2009، تمكّنت الحفارة رقم 4 من تغطية جملة أعبائها السنوية. وفي المقابل سجلت الحفارة رقم 1 والحفارة رقم 2 نتائج سلبية خلال نفس الفترة.

وتبيّن من خلال تحليل نشاط الحفارات أنّ عدد الساعات الجملية لتوقفها عن العمل بغرض الإصلاحات نتيجة الأعطاب الطارئة شهد تفاقما من سنة إلى أخرى حيث مرّ من 236.5 ساعة في 2007 منها 37 ساعة توقف دون مقابل إلى 746.5 ساعة منها 442.5 ساعة توقف دون مقابل في سنة 2010.

وقد بلغ المعدل السنوي لعدد أيّام التوقف المعمول بها 323 يوما خلال الفترة 2007-2010 بالنسبة إلى الحفارات رقم 3 و4 و6. وباحتساب معدل التعريفة السنوية المعمول بها لكل حفارة، ناهز معدل النقص في المداخيل المسجّل سنويا 5.6 م.د.

ويرجع الارتفاع المسجل في ساعات التوقف عن العمل حسب ما أفضت إليه عملية التقييم الفنية التي قامت بها "الشركة" خلال شهر أفريل 2011 إلى عدم مطابقة الحالة الفنية

---

[2] تسخير معدات الشركة للتدخل على مستوى بئر في طور الإنتاج كلما تطلب الوضع ذلك.

[3] من خلال المحاسبة التحليلية للشركة التي تعتمد على 9 مراكز كلفة تتمثل في الستة حفارات والمقر الاجتماعي وقاعدة البرمة وقاعدة صفاقس.

للحفارات للمعايير المهنية المعمول بها في هذا المجال. وتقدّر تكلفة الإصلاحات المستوجبة بحوالي 13 م.د.

وأفادت "الشركة" بأنّ الانخفاض المسجّل في مجال الحفر يعود إلى عدم ملاءمة الحفارة رقم 6 لحاجيات الحفر العميق وإلى ازدياد المنافسة بالسوق المحلية. كما أوضحت أنّها ستسعى إلى تدعيم الإدارة التجارية من خلال إعادة هيكلتها والقيام بانتدابات لمزيد العناية بجانب التسويق.

IV- التزوّد والتصرّف في المخزون

تشكو منظومة التزوّد نقائص في مستوى ضبط الحاجيات والدعوة إلى المنافسة وإجراءات فتح وفرز العروض وختم الصفقات والتصرّف في المخزون.

أ - ضبط الحاجيات

تقوم الشركة في بداية كلّ سنة بضبط تقديرات التزوّد السنوية وتتولّى خلال شهر جوان من كلّ سنة مراجعة هذه التقديرات حسب تطوّر نشاطها. وقد تجاوزت نسب التغيير بالزيادة أو بالنقصان 50 % خلال الفترة 2007-2010 بالنسبة لحوالي 15 % من العدد الجملي "لمراكز الكلفة" وهو ما من شأنه أن يفقد التقديرات الأولية مصداقيتها.

ب - الدعوة إلى المنافسة

أنجزت "الشركة" 2810 عمليات تزوّد خلال الفترة 2007-2010 بقيمة 28,646 م.د منها 833 عملية مع الخارج بقيمة 21,464 م.د. وطبقا للإجراءات المنظمة لعمليات التزوّد وخاصة منها المحدّدة بالمذكرة التنظيمية عدد 9 لسنة 2009 المؤرخة في 17 ديسمبر 2009، يتحتّم على المشاركين في الاستشارات التي تفوق قيمتها 5 أ.د أن يوجّهوا عروضهم في ظروف مغلقة. إلاّ أنّ الشركة اعتمدت الاستشارات المفتوحة[1] عن طريق الفاكس أو البريد الالكتروني في 665 استشارة بقيمة 17,958 م.د ممّا لا يضمن سرية العروض.

---

[1] تخصّ عمليات التزوّد التي لا تتجاوز قيمتها 5 أ.د (2 أ.د قبل 12/17/ 2009).

ولم يتم تحديد آجال قصوى في إطار الاستشارات المفتوحة المعنية، لذلك تراوحت الفترة الفاصلة بين تاريخ الاستشارة وتاريخ قبول العروض بين يوم و104 أيّام. ومن شأن هذه الوضعية أن تحول دون ضمان المنافسة النزيهة والمساواة بين العارضين حيث ثبت من خلال فحص 56 ملفا أنّه تمّ اختيار آخر العروض الواردة على الشركة بالنسبة إلى نصف الملفات التي تمّ فحصها.

وإضافة إلى ذلك، تنصّ الاستشارات على تقديم العرض المالي وآجال التسليم، إلاّ أنّ "الشركة" لا تأخذ بعين الاعتبار شرط آجال التسليم عند ترتيب العروض الذي يتمّ على أساس العرض المالي فقط وهو ما تأكّد من خلال فحص ملفات العيّنة المذكورة.

وأفادت "الشركة" أنّه تمّ اتخّاذ الإجراءات اللازمة لإيقاف اللجوء إلى العروض المفتوحة ومزيد تنظيم الشراءات وتمّ إعداد مشروع مذكرة في الغرض.

واقتصرت استشارة المزودين الأجانب خلال الفترة 2007-2010 على 34 مزوّدا من ضمن قاعدة بيانات تضمّ 338 مزوّدا أجنبيا. وقد تراجع عدد المزوّدين الذين تمت استشارتهم من 23 مزوّدا في سنة 2007 إلى 17 مزوّدا في سنة 2010 مع الإشارة إلى أنّ 80 % من شراءات الشركة تمّت لدى 4 مزودين فقط.

ومن شأن هذه الوضعية أن لا توفّر قاعدة تنافسية واسعة وأن تحول دون حصول "الشركة" على أفضل الأسعار ممّا يجعلها مدعوّة إلى تشخيص أسباب العزوف عن المشاركة وإلى توسيع قاعدة الاختيار. وقد أفادت "الشركة" بأنها تعد مشروع مذكرة تدعو فيها الإدارات المعنية إلى تحيين قائمات المزودين.

وتبيّن من جهة أخرى أنّ 20 ملف تزوّد بقيمة حوالي 1,865 م.د تضمّنت استشارة مزوّد وحيد لكونه المزوّد الأصلي أو المصنّع دون أن يكون هذا الاختيار منصوصا عليه ضمن قائمة المواد التي يمكن اقتناؤها حصريا من المزود الأصلي.

وتمّ في 7 جانفي 2011 اختيار العرض الذي قدّم قطع أصلية دون اعتبار السعر في حين أنّ نصّ الاستشارة الموجّه إلى المزوّدين الثمانية الذين قدّموا عروضا في الغرض لم

يتضمّن هذا المعيار وهو ما يتنافى مع مبدإ الشفافية خاصّة أنّ من بين العارضين من قدّم ثمنا يقلّ بنسبة 45 % عن العرض الذي تمّ اختياره.

وأبرز تجميع قيمة الشراءات السنوية من الخارج لدى نفس المزوّد أنّ مجموع البعض منها تجاوز مبلغ 100 أ.د. وكان على "الشركة" إخضاع هذه الشراءات لإجراءات الفتح والفرز طبقا لدليلها الخاص بطلبات التزوّد بالمواد والخدمات التي تتراوح مبالغها بين 100 أ.د و500 أ.د المصادق عليه من قبل وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة بتاريخ 8 جانفي 2008.

وبيّن النّظر في عمليات التزوّد بالتجهيزات خلال الفترة 2007-2010 قيام "الشركة" خلافا لمقتضيات الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرّخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلّق بتنظيم الصفقات العمومية بتجزئة عدد من شراءاتها يذكر منها على سبيل المثال 52 عملية شراء أنجزتها في سنة 2007 لدى نفس المزوّد بمبلغ 684,695 أ.د و18 عملية شراء في سنة 2010 لدى مزوّد آخر بمبلغ 750,972 أ.د.

وبيّن فحص عيّنة تشمل 86 ملفّا طول إجراءات التزوّد حيث اتّضح بالنسبة إلى 65 ملفا منها أنّ معدّل فترة الانتظار بين طلب التزوّد والاستلام بمخازن الشركة بلغ 186 يوما.

وتقوم "الشركة" بتوريد 75 % من حاجياتها عن طريق النقل الجوّي بدعوى الضغط على الآجال، إلاّ أنّ النّظر في ملفّات العيّنة المذكورة أثبت أنّ اللجوء إلى النقل الجوّي لم يكن مبرّرا في 44 حالة من جملة 67 حالة لغياب الصبغة الاستعجالية. وقد تمّ تقدير المبلغ الذي كان بإمكان "الشركة" توفيره خلال الفترة 2007 -2010 بما قيمته 650,848 أ.د لو اقتصر استعمال النّقل الجوّي على الحالات الاستعجالية.

ج - إجراءات فتح وفرز العروض وختم الصفقات

شهدت إجراءات فتح وفرز العروض تأخيرا في الإنجاز أدّى إلى تجاوز الفترة المحدّدة لصلوحية العروض ممّا اضطرّ "الشركة" إلى مطالبة العارضين بتمديد آجال صلوحية عروضهم وهو ما من شأنه أن يحدّ من نطاق المنافسة ومن جدواها.

ويذكر في هذا المجال على سبيل المثال طلب العروض المتعلّق بتحيين دليل الإجراءات بقيمة 17,684 أ.د حيث كان أجل صلوحية العروض محدّدا ليوم 2 أفريل 2007 في حين لم يتمّ اختيار العرض إلاّ في 16 أفريل 2007 وهو ما اضطرّ "الشركة" في الأثناء إلى مطالبة العارضين الستة بتمديد صلوحية عروضهم ولم يستجب لهذا الطلب إلاّ 4 عارضين.

وكان الشأن كذلك بالنسبة إلى القسط الثاني من طلب العروض الوطني المتعلّق باقتناء منظومتين لإعلامية التصرّف والذي شهد بدوره تأخيرا في عمليات الفرز ممّا اضطرّ "الشركة" إلى مطالبة العارضين الثلاثة بالتمديد في صلوحية عروضهم. وقد انجرّ عن ذلك تقلّص عدد العروض إلى عرض وحيد اعتبر غير مثمر.

وشهدت مختلف إجراءات طلب العروض الوطني المتعلّق باقتناء آلة رفع بقيمة 140 أ.د، بعد مصادقة سلطة الإشراف في 6 ديسمبر 2007 على هذا الاقتناء، تأخيرا اضطرّ "الشركة" إلى مطالبة العارضين المحتفظ بعروضهم الفنية بالتمديد في صلوحية عروضهم من 8 أوت 2008 إلى 8 أكتوبر 2008.

ونتيجة لبطء عملية الفرز بخصوص طلب العروض الدولي المتعلّق باقتناء مخيمات سكنية بقيمة 2,450 م.د، تمّ إعلام المزوّد الذي تمّ اختياره في 7 جويلية 2006 بالتمديد في صلوحية عرضه إلى 10 جويلية 2006 في حين حددت صلوحية العروض بتاريخ 10 جوان 2006 ولم يتمّ إمضاء العقد إلاّ خلال شهر سبتمبر 2006.

وتبيّن أنّ الشركة لم تتولّ القيام بإجراءات الاستلام النهائي لأنابيب حفر بقيمة 1,042 م.د بالرّغم من تنصيص الصفقة على إتمام ذلك بعد سنة من تاريخ الاستلام الوقتي الذي تمّ دون تحفّظ بتاريخ 27 مارس 2008.

ولم تتولّ "الشركة" تحرير محضري التسلّم الوقتي والنهائي بخصوص طلب العروض الدولي بقيمة 140 أ.د المتعلّقة باقتناء تجهيزات فنية للحفارات بالرّغم من أنّ مدّة الضمان حدّدت بسنة بداية من تاريخ الاستلام الوقتي و18 شهرا من تاريخ الاستلام الذي تمّ في 25 ديسمبر 2008.

وتبيّن أنّ "الشركة" لم تتولّ الاستلام النهائي بخصوص 24 صفقة من جملة 25 صفقة أنجزتها خلال الفترة 2007-2011.

وتجدر الإشارة في نفس السياق إلى أنّ الشركة لم تتوصّل في موفّى 2011 إلى إعداد جرد شامل للصفقات المبرمة وتحديد وضعياتها باعتبار مختلف مراحل تنفيذها وضبط الإجراءات المساعدة على ذلك.

د- التصرّف في المخزون

تضمّنت قاعدة البيانات لمنظومة "كوسوين" 28.760 صنفا من المعدّات والمواد القابلة للخزن بقيمة 14,677 م.د ضبطت في شأنها قواعد ومعايير تساعد على حسن التصرّف في هذا المخزون، إلاّ أنّه تبيّن أنّ الشركة لم تتقيّد في عديد الحالات بهذه المعايير والقواعد.

فقد تبين أنّه من جملة 3.601 صنفا من المعدات والمواد حدّدت في شأنها الكميات النظرية القصوى للخزن، تجاوزت الكميات المخزنة الفعلية المتعلّقة بـ 912 صنفا أي ما يمثّل 25 % من العدد الجملي للتجهيزات والمواد المعنية لتصل إلى 4 أضعاف الكمية النظرية القصوى بخصوص 168 صنفا. ومن شأن هذه الوضعية أن تثقل كاهل الشركة بأعباء خزن إضافية.

وفي المقابل، تبيّن أنّه من جملة 3.051 صنفا ضبط في شأنها كميات دنيا نظرية للخزن يوجد 837 صنفا أي ما يمثّل 27 % من العدد الجملي للمواد المعنية، نزلت الكمية المخزّنة منها إلى أقلّ من الكمية النظرية الدنيا وانعدمت تماما بالنسبة إلى 506 أصناف.

ومن شأن هذه الوضعيات أن تثقل كاهل الشركة بأعباء خزن إضافية بالنسبة إلى الحالة الأولى وأن تعرّض نشاط الشركة إلى خطر نفاد المخزون أو اللّجوء إلى التزوّد بصفة استعجالية وما يسبّبه ذلك من أعباء إضافية.

كما بيّن فحص وضعية المخزون أنّ 2993 صنفا أي ما يمثّل حوالي 10 % من العدد الجملي للمواد القابلة للخزن بقيمة جملية تناهز 3,176 م.د أي ما يمثّل حوالي 22 % من القيمة الجملية للمخزون لم يتمّ استعمالها منذ تاريخ استلامها منها 786 صنفا بقيمة 532,463 أ.د تمّ اقتناؤها منذ أكثر من عشر سنوات.

V- الاستثمارات

رصدت الشركة اعتمادات بعنوان استثمارات بلغت 7,286 م.د في سنة 2007 و4,497 م.د في سنة 2008 و7,337 م.د في سنة 2009 و4,174 في سنة 2010 م.د. وفي المقابل شهد حجم الإنجازات تراجعا متواصلا من 4,194 م.د في سنة 2007 ليصل إلى 1,016 م.د في سنة 2010.

ولم تتجاوز نسبة إنجاز بعض المشاريع 50 % مثل مشروع تهيئة قاعدة صفاقس واقتناء المعدّات الصناعية والتجهيزات العامة. وفي المقابل أنجزت الشركة استثمارات غير مبرمجة مثل تهيئة الحفارة رقم 5.

أ - المشاريع غير المنجزة

1- اقتناء حفارة

برمجت الشركة منذ سنة 2002 اقتناء حفارة جديدة في حدود مبلغ 22.5 م.د أو حفارة مستعملة بمبلغ يناهز 11.6 م.د وذلك بهدف تلبية الطلبات المتزايدة لسوق الحفر وتحسين حصّتها في السوق وفتح آفاق تصدير خدماتها. إلاّ أنّها لم تتوصّل بعد إعلان طلب عروض أوّل غير مثمر وإعلان طلب عروض ثان بتاريخ 16 جويلية 2006 إلى اقتناء هذه الحفارة إلى موفّى سنة 2011 رغم برمجة الشروع في استغلالها في موفّى سنة 2007.

وأفادت "الشركة" بأنّ تمكينها من إطار ترتيبي استثنائي لإنجاز صفقاتها يمثّل الحل الوحيد لإنجاز هذا الاستثمار.

2- اقتناء "ونش"

انحصر نشاط "الشركة" بخصوص الحفارة رقم 6 في حفر آبار لا يتجاوز عمقها 4000 م بالرّغم ممّا يشهده سوق الحفر من تطوّر في حفر الآبار العميقة. وبعد رفض عديد الحرفاء عرض الحفارة 6 لمحدودية طاقتها قرّرت "الشركة" تطوير طاقة الحفارة باقتناء جهاز "ونش" بقيمة 2 م.د بعد أن أجرت دراسة جدوى في الغرض أكّدت ربحيّة هذا المشروع الذي لم يتمّ الانطلاق في إنجازه إلى موفّى سنة 2011.

وأفادت "الشركة" أنّه تمّ إرجاء اقتناء الجهاز المذكور لتزامنه مع اندلاع الثورة وتأثيره على وضعيّتها المالية باعتبار عدم وضوح الرؤية في ما يخص تطوّر سوق الحفر. وقد تم إدراج هذا الاستثمار ضمن ميزانية سنة 2012.

3- مشروع اقتناء وحدة سلامة الآبار

تتحمّل "الشركة" أعباء هامّة عند صيانة وحدة سلامة الآبار يتعلّق جزء منها بإصلاح الوحدة والجزء الآخر بكراء وحدة ثانية لتعويض التجهيزات التي توضع للصيانة ممّا جعلها تبرمج منذ سنة 2006 اقتناء وحدة سلامة آبار احتياطية بكلفة ناهزت 1,500 م.د. ونظرا إلى عدم توفّر عروض في الغرض في تلك الفترة، لم تتمكّن "الشركة" من اقتناء هذه الوحدة و أعادت برمجة هذا المشروع في سنة 2009 بكلفة تقديرية بلغت 2 م.د على أن يكون تاريخ أوّل استغلال لهذه الوحدة خلال السنة ذاتها.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الشركة قامت في هذا الغرض بطلب عروض دولي بتاريخ 11 جانفي 2011 واختارت العارض الوحيد تبيّن فيما بعد أنّه قام بتحفّظ على أحد فصول كرّاس الشروط. ولم يتمّ بالتالي، إلى موفى 2011, انجاز هذا المشروع بالرّغم من تواصل تحمّل الشركة لأعباء هامّة تتعلّق بمعاليم كراء الوحدة الاحتياطية الخاصة بوحدة سلامة الآبار حيث تجاوزت هذه المعاليم بخصوص الحفارة 6 في 2009 مبلغ 200 أ.د.

4- مشروع تهيئة قاعدة صفاقس

تشكو قاعدة صفاقس من ضيق المساحة المخصّصة لصيانة وإصلاح معدّات الحفارات ومن غياب نظام لجمع وتسريح مياه الأمطار وفضاء لخزن المعدّات الخارجة من

الخدمة. وتقرّر منذ سنة 2007 تهيئة هذه القاعدة بكلفة تناهز 896 أ.د على أن يتمّ استغلال الجزء الأوّل من هذا المشروع في سنة 2008، إلاّ أنّه تمّ تأجيل الإنجاز إلى سنة 2009.

وبيّنت دراسة قام بها أحد الخبراء في سنة 2010 أنّ الشبكة الكهربائية بقاعدة صفاقس لا تحترم المواصفات الأوروبية والتونسية والنصوص التشريعية ذات العلاقة. لذلك تمّت إضافة أشغال الكهرباء إلى المكونات الأولى للمشروع لترتفع كلفته التقديرية إلى 1,050 م.د. غير أنّ إنجاز المشروع تأخّر ثانية إلى موفّى جويلة 2011.

ب- المشاريع المتعثّرة

1- إنجاز مبنى المقر الاجتماعي

اقتنت "الشركة" في 2004 قطعة أرض من الوكالة العقارية للسكنى بمبلغ 1,775 م.د لإنجاز مبنى المقر الاجتماعي وأدرجت مشروع البناء بميزانية 2006 بمبلغ 1,940 م.د قبل أن تتمّ مراجعة التقديرات لتصل إلى 4,500 م.د ضمن ميزانية 2009.

وتخلّت "الشّركة" عن هذا المشروع إثر توصلها بتاريخ 9 أفريل 2009 بمراسلة من الكاتب العام للحكومة يدعوها فيها إلى إرجاء النّظر في هذا المشروع حتى البتّ في ملف الخوصصة.

2- مشروع المخيمات السكنية

يتكوّن مشروع المخيمات السكنية من جزأين، أدرج الأوّل منهما بميزانية 2002 ثمّ ألغي وأعيد إدراج كامل المشروع من جديد بميزانية 2005 بكلفة 2,450 م.د.

وباحتساب الآجال الأوّلية التي تضمّنها طلب العروض وكراس الشروط، كان من المفروض أن يتمّ استلام مخيمات المشروع في موفى شهر سبتمبر 2006. إلاّ أنّ التأخير المسجّل في فتح الاعتماد المستندي إضافة إلى عدم استعداد تقنيي الشركة لتأمين عملية الاستلام في التاريخ الذي اقترحه المزوّد، أخّرت عملية الاستلام إلى 3 أفريل 2007.

وبتاريخ 7 أفريل 2007، وجّه رئيس الحظيرة المكلف بالحفارة عدد 6 مراسلة تتضمن 11 تحفظا تتعلّق بالمخيّمات المركّزة بالحظيرة المعنية لم يتمّ أخذها بعين الاعتبار لعدم استنادها إلى مضمون كراس الشروط التقنية. وقد أبرزت الزيارة الميدانية للحظيرة المخصّصة للحفارة عدد 6 الحالة السيئة التي عليها عدد من المخيمات السكنية وخاصّة منها المخيّم السكني موضوع التحفظ.

3- مشروع اقتناء وحدة لمعالجة المياه

قدّرت كلفة إنجاز مشروع اقتناء وحدة لمعالجة المياه كان مبرمجا بعنوان ميزانية الاستثمار لسنة 2006 بقيمة 200 أ.د. وقامت "الشركة" في 25 أفريل 2006 بتقييم مردودية هذا المشروع مبرزة خاصّة المبالغ التي ستوفّرها من معاليم الكراء لنقل المياه عن طريق الشاحنات والتي بلغت خلال الفترة 2003-2005 ما قيمته 292,180 أ.د. إلاّ أنّ هذا المشروع لم ينجز إلاّ في نهاية 2008. ويمكن تقدير المصاريف الإضافية التي تكبّدتها الشركة بسبب هذا التأخير بما قيمته 200 أ.د لو تمّ إنجاز المشروع في الآجال.

4- مشروع المساندة في عمليتي التركيز والمطابقة لنظام تصرّف وصحة وسلامة ومحيط "SMEE"

يتكوّن هذا المشروع من 5 أجزاء بقيمة 56,448 أ.د تمّ الاستلام النهائي لجزأيه الأوّلين بتاريخ 5 فيفري 2009. ولم يتمّ الانتهاء من إنجاز بقية الأجزاء إلى موفى سبتمبر 2011 نظرا إلى عدم توفّر الإطارات التقنية الضرورية لدى "الشركة" لإنجاز ما تبقى من المشروع.

ج- مشروع تحويل الحفارة رقم 5

بطلب من شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية، المستغل للحفارة رقم 5، قامت الشركة خلال سنتي 2008 و2009 بتحويل الحفارة المعنيّة من المصطبة « PF3 » إلى المصطبة « PF2 » لإنجاز برنامج حفر. وقبل الوقوف على حقيقة وضع الحفارة وبدون إعمال للمنافسة مثلما كانت تقتضيه أحكام الفصل 18 من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرّخ

في غرّة فيفري 1989، تمّ الاتفاق مع شركة أجنبية «DSL » بصورة مباشرة لإنجاز هذه العمليّة على أن تتكفل شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية بكلفة التحويل في حدود مبلغ جزافي يناهز 3,5 م.د. ونصّت الاتّفاقية المبرمة مع شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية على أن تتم هذه العملية خلال حيز زمني لا يتعدى 107 أيّام وبتعريفة يومية تساوي ثلثي تعريفة النشاط (23400 دينار تقريبا) مع اعتبار الحفارة رقم 5 في حالة توقف غير خالص الأجر (التعريفة اليومية صفر) في حال تجاوز المدة المتفق عليها.

وبالرغم من إجراء "الشركة" لعملية تفقّد للحفّارة بمعية الحريف و شركة DSL قبل إنزالها وتفكيكها لم يقع التفطّن إلى عيوب هامّة ظهرت على كامل أجهزتها مع بداية عملية التفكيك، حتّمت إصلاحها وتأهيلها قبل إعادتها إلى العمل ممّا جعل المدّة تصل إلى 21 شهرا. وبلغت تقديرات الميزانية المخصصة لهذا المشروع بعد اكتشاف تضاعف حجم الإصلاحات مبلغ 8,127 م.د، إلاّ أنّ الأشغال انتهت بكلفة تجاوزت 10 م.د. وباعتبار تقديرات معدّل التعريفة اليومية للحفّارة البالغ حوالي 26 أ.د يوميّا، تتجاوز قيمة المداخيل التّي كان من المنتظر أن تحقّقها الشركة في صورة عدم تجاوز فترة التوقف 107 أيّام (عوضا عن 21 شهرا) حوالي 13 م.د.

ولئن تكفّلت شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية التي تساهم الدولة بنسبة 50 % في رأس مالها بالمصاريف الجملية النّاجمة عن عملية نقل الحفارة وتفكيكها وإصلاحها، فإنّه يتعين التمعّن مستقبلا في تقييم حالة الحفارة عبر دراسة فنية دقيقة تمكّن من تفادي المفاجآت عند تفكيكها.

*

* *

أفضت مراقبة الشركة التونسية للتنقيب إلى الوقوف على بعض النقائص على مستوى التنظيم ونظام المعلومات والموارد البشرية والتزوّد والتصرف في المخزون إضافة إلى بعض العوائق التي عطّلت تطوّر الاستثمار والاستغلال والنشاط التجاري للشركة.

فعلى مستوى الهيكل التنظيمي يتعين تعزيز تركيبة بعض الإدارات وتلافي الجمع بين الوظائف المتنافرة إضافة إلى تفعيل بعض المصالح واللجان. وتحتاج المنظومة

المعلوماتية إلى مزيد الإدماج والإسراع بتركيز مكونات المخطط المديري العملي للإعلامية وضبط سياسة لمراقبة الاختراقات وإنشاء وحدة تعنى بالسلامة المعلوماتية وتحمي تطبيقاتها وحواسيبها وكامل شبكتها من المخاطر.

كما ينبغي تعزيز الموارد البشرية والرفع في نسبة التأطير خاصّة على مستوى الحظائر والحرص على الانتداب عن طريق المناظرة لتعويض المغادرين.

ومن الضروري أن تحدّد "الشركة" سياسة تكوين واضحة تمكّن من تغطية حاجيات الحظائر من التكوين الإجباري الذي يؤهّل أصحابه للحصول على الكفاءة التقنية.

وينبغي على "الشركة" إضفاء مزيد من الدقة في تقدير حاجياتها وتجميعها مسبقا وتحسين منظومة التزود واجتناب تجزئة الشراءات للحصول على أفضل الأسعار. كما يتعيّن عليها مزيد الحرص على الإسراع في تطبيق إجراءات فتح وفرز العروض واحترام إجراءات الاستلام النهائي وختم الصفقات.

ويجدر بـ"الشركة" كذلك احترام المقاييس المحدّدة في منظومة التصرف في المخزون لتفادي الارتفاع غير المبرر لكلفة الخزن أو نفاد الكميات المخزونة أو التزود بصفة استعجالية وما يترتب عن ذلك من تجزئة في الشراءات ومن تحمّل تكاليف إضافية.

ويرتبط النجاح في تحقيق أهداف "الشّركة" بالإسراع في تنفيذ برامجها الاستثماريّة وبالحرص على إضفاء مزيد من التنوّع على قائمة حرفائها بما يدعم إمكانياتها التقنيّة ويسمح لها باقتحام مجالات وأسواق جديدة وتصدير خدماتها.

ردّ وزارة الصناعة

تُعتبر الشركة التونسية للتنقيب متدخلا أساسيا في قطاع الحفر وتلعب دورا استراتيجيا في تعديل هذا القطاع وتطبيق توجهات وأهداف السلط العمومية في هذا المجال.

وفي إطار التوجّهات السابقة لمخططات التنمية، تم إدراج الشركة ضمن برنامج التخصيص منذ سنة 2007 وذلك عبر التفويت في جزء من رأس مالها لفائدة مستثمر استراتيجي على أن تبقى الدولة مساهمة ليكون لها مجال للتدخّل.

وقد ضبطت نسبة المساهمة في رأس مال الشركة التونسية للتنقيب المزمع التفويت فيها بـ 51 % وذلك باعتماد طلب عروض على أساس كراس شروط ينص بالخصوص على إعطاء الأولوية لتغطية حاجيات القطاع بالسوق الوطنية مع استهداف مستثمر استراتيجي من الاختصاص لاقتناء الكتلة.

وقد عرف هذا القرار تأخيرا في التنفيذ حيث تم اعتبار طلب العروض الصادر في الغرض غير مثمر وإرجاء الإعلان عن طلب عروض جديد إلى وقت لاحق قبل أن يتقرر بتاريخ 27 أكتوبر 2010 إعادة الإعلان عن طلب عروض مع دعوة الخمسة مستثمرين الذين تمّ ترشيحهم خلال طلب العروض السابق للمشاركة وفتح مجال المشاركة لمستثمرين جدد باعتماد نفس شروط الانتقاء التي تم اعتمادها في السابق.

وتعتبر وزارة الإشراف أنّه بالنظر إلى التأثير السلبي لفترة الترقب التي مرت بها الشركة منذ أن تم إدراجها ضمن برنامج التخصيص من ناحية وإلى الظروف الجديدة التي تعيشها البلاد من ناحية ثانية، فإنه يتعين التركيز في المرحلة الحالية على دراسة ومزيد التعمق في الخيارات الإستراتيجية المطروحة بخصوص مصير الشركة التونسية للتنقيب بما يضمن الحفاظ على ديمومتها ودعم دورها الاستراتيجي في قطاع الحفـــر.

وفي انتظار توضيح الرؤى بالنسبة لمستقبل الشركة في القطاع، فإنّ الضرورة تستدعي من الشركة التونسية للتنقيب بذل كل الجهود الممكنة لتدارك المشاريع الاستثمارية المتعثرة أو التي شهدت تأخيرا في الإنجاز وإلى إعداد برنامج استثمار فعلي يمكن من تأهيل وحدات الإنتاج والاستجابة لمقتضيات السلامة.

كما سيعطى الجانب التنظيمي بكل مكوناته العناية اللازمة من سلطة الإشراف لتجاوز الصعوبات التي تعترض الشركة وذلك بالتنسيق مع بقية المتدخلين لتوفير الظروف الملائمة للشركة للعمل في محيط تنافسي وذلك بالتركيز خاصة على مزيد العناية بالموارد البشرية من تكوين وتقييم للمنحة التحفيزية لأعوان الحظائر والمساندة العاملين بالشركة .

ردّ الشركة التونسية للتنقيب

ـ التنظيم ونظام المعلومات

ـ التنظيم

شرعت الشركة في صياغة مشروع هيكل تنظيمي أخذ فيه بعين الاعتبار لإحتياجات الشركة الجديدة في ما يتعلق بالوظائف والمهام ويستجيب لبعض الجوانب الواردة بتقريركم.

ـ نظام المعلومات

قامت الشركة باختيار خبير في الإعلامية ضمن إستشارة لمساندة مصلحة الإعلامية في التنظيم والإستغلال وخاصة تنفيذ وتركيز الاستثمارات المختلفة والمتعلقة بالخصوص بالتطبيقات والتجهيزات وكذلك السلامة المعلوماتية وهو الآن بصدد تشخيص النظام المعلوماتي بالشركة.

وتجدر الإشارة أنّ تمكين الحظائر من منظومة COSWIN لإجراءات التزود والتصرف في المخزون يتوقف على إنجاز مشروع إتصالي شرعت فيه الشركة.

ـ التصرف في الموارد البشرية

ـ الإنتداب

تعمل الشركة على توخي سياسة انتدابات تمكّنها من الرفع من المردودية وهي تسعى إلى تفعيل ما ورد في النظام الأساسي الخاص بالأعوان المتعلق بالإنتدابات والتدرج المهني والتحفيز.

يمكن القول أنّ الشركة تتوجه حاليا نحو الإستغناء على كراء اليد العاملة المختصة الأجنبية.

ـ نشاط الإستغلال

ـ تطور حجم النشاط

سعت الشركة إلى اقتناء حفارات لتدعيم أسطولها، إلا أن الكلفة العالية للحفارة الجديدة دعت إلى التوجه إلى اقتناء حفارة مستعملة، ولكن هذا الإختيار واجه صعوبات من الناحية الترتيبية، لذا ستسعى الشركة لمطالبة المصالح المعنية بالأمر من تمكينها من إطار ترتيبي إستثنائي للقيام بالعديد من الإستثمارات طبقا لأحكام الفصل 23 ثالثا من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرّة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية.

ـ مردودية الحفارات

قامت الشركة خلال سنة 2011 بإعداد برنامج تهيئة للحفارات وكذلك بإعداد برنامج صيانة سنوي مبرمج مسبقا بالنسبة لسنة 2012 وهو في طور الإنجاز.

ـ التزوّد والتصرّف في المخزون

ـ ضبط الحاجيات

تسعى الشركة دائما إلى تحسين طريقة إعداد تقديرات الميزانية والتأكد من دقة الحاجة إليها والسعي إلى إنجازها عند إدراجها.

ـ الدعوة إلى المنافسة

ـفي انتظار المصادقة على تحيين الدّليل الخاص بالشراءات للشركة من طرف سلطة الإشراف، تم إعداد مشروع مذكرة تنظيمية لتعويض مذكرة عدد 2009/09 تتضمن توصيات دائرة المحاسبات بما في ذلك ضمان سرّية العروض. وسيتم إصدارها بمجرد موافقة سلطة الإشراف على الدليل الخاص.

-بخصوص تجزئة الشراءات تعمل الشركة على تلافي ذلك من خلال الضبط الجيد المسبق لحاجياتها قدر الإمكان.

-بخصوص إختيار وسيلة النقل، سيتم تضمين إجراءات إختيارها من خلال الإشارة للصبغة الإستعجالية لعملية الشراء والإعتماد على النقل الجوي عند كل طلب تزود.

ـ إجراءات فتح وفرز العروض وختم الصفقات

-شرعت الشركة في العمل على تجاوز هذه النقائص المذكورة المتعلقة بمحاضر التسليم الوقتية والنهائية لبعض الصفقات والمتعلقة خاصة بسنة 2008.

- وقع لاحقا ضبط قائمة أولية في الصفقات بهدف ختمها وتم تحديد رزنامة لإعداد الملفات وتم عرض 8 منها قصد ختمها على لجنة الصفقات.

ـ التصرّف في المخزون

تقوم الشركة حاليا بدراسة معمقة لأصناف المخزون ممّا يمكنها من التعبير عن مخزونها بشكل سليم في القوائم الماليّة، وتحيين المدخرات اللازمة في شأن هذه الأصناف في نهاية كلّ سنة محاسبيّة بشكل سليم وفق تقييمات سليمة ومعطيات ثابتة وذلك نظرا للتأثير المباشر على وضعيّة الشركة الماليّة وعلى قيس نتائج فترتها المحاسبيّة. ولقد تم تكوين لجان في الغرض والتي بادرت في العمل.

ـ الاستثمارات

ـ المشاريع الغير منجزة

ـ اقتناء وحدة سلامة الآبار

بإعتبار أنّ وحدة سلامة الآبار المزمع إقتناؤها ستكون إحتياطية لتعويض الوحدات التي سيتم إصلاحها والإشهاد (صلوحية الإشهاد 5 سنوات) بمطابقتها للمعايير

الوجوبية في الميدان، فإنّ الشركة رأت إرجاء الإقتنـاء والأخذ بعين الإعتبار تاريخ تسليم الجهاز الجديد وتقريبه إلى تاريخ إنتهاء صلوحية أوّل جهاز والإكتفاء في الوقت الحالي بالإصلاح والمطابقة.

ـ تهيئة قاعدة صفاقس

من المتوقع أن تكون الثلاثية الرابعة من السنة الجارية موعد لإنطلاق الأشغال بعدما تحصلت الشركة على التراخيص اللازمة.

ـ المشاريع المتعثرة

ـ إنجاز مبنى المقر الإجتماعي

إضافة لما قدمته الشركة من إجابة في هذا الصدد، تجدر الإشارة إنّ تأخر إنجاز المشروع، ليس للشركة أي مسؤولية فيه.

ـ مشاريع المخيمات السكنية وإقتناء وحدة لمعالجة المياه

شرعت الشركة في العمل على تفادي كل التأخيرات وذلك بتحسين البرمجة ومتابعة الإنجاز من خلال متابعة الاستثمارات وخاصة وضع برمجية إعلامية لذلك.

ـ مشروع المساندة في عمليتي التركيز والمطابقة لنظام تصرّف وصحة وسلامة ومحيط SMEE

هذا التأخير ناتج عن التشخيص الأولي الذي قام به المكتب المكلف بقيادة هذا المشروع وفقا للعقد وهو موضوع بحث وتم انتداب خبراء مختصين لتحديد المسؤولية وتحديد أسباب تعثر هذا المشروع.

ـ مشروع تحويل الحفارة رقم 5

بالنسبة لسنة 2011، قامت شركة SEREPT بإختيار شركة DSL للقيام بنقل الحفارة وأشعرت الشركة التونسية للتنقيب بتنفيذها لحسابها وفق ملحق للعقد الممضي بين الشركة وشركة SEREPT.